

السنن الأربين والمورد الأمعن في المحاكمة بين الإمامين في السن

رسول ﷺ صلى الله عليه وسلم عن أن يلزق بهم الوهن وفي قوله صلى الله عليه وسلم .
ألا ليبلغ الشاهد منكم الغائب .

أعظم الدليل على أن الصحابة كلهم عدول ليس فيهم مجروح ولا ضعيف إذ لو كان فيهم أحد غير عدل لاستثنى في قوله صلى الله عليه وسلم و قال ألا ليبلغ فلان وفلان منكم الغائب فلما أجملهم في الذكر بالأمر بالتبليغ من بعدهم دل ذلك على أنهم كلهم عدول و كفى بمن عدله رسول ﷺ صلى الله عليه وسلم شرفا انتهى ما أوردنناه مما أردناه من كلام أبي حاتم البستي .
واستدالله بهذا من الحديث صحيح حسن والإجماع شاهد على ذلك .

وما أحسن ما قاله الإمام أبو عمرو النصري في تحرير هذا المعنى من أن الأمة مجتمعة على تعديل جميع الصحابة ومن لا يس الفتن منهم فكذلك بإجماع العلماء الذين يعتد بهم في الإجماع إحسانا للظن بهم ونظرنا إلى ما تمهد لهم من المآثر و كان الله سبحانه وتعالى أباح الإجماع على ذلك لكونهم نقلة الشريعة .

وهذا الذي قاله الإمام أبو عمرو النصري رحمه الله فقد سبقه إلى تحريره إمام الحرمين أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني وإنما جمع أطراف كلامه وأتي بمعناه وما راق من ألفاظه الحرة الجزلة .

فإن اعترضت أيها الإمام بإمكان احتمال الإرسال عن تابعي إذ يحتمل أن يكون الصحابي رواه عن تابعي عن صحابي عن